[275] عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلاة أينقض ذلك صلاته ووضوئه قال: لا ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي مثله 1. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله 2. (9323) 2 - وبإسناده عن محمد بن مسلم أنه سأل أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلي قال يلقيها عنه إن شاء أو يدفنها في الحصى. (9324) 3 - وفي (الخصال) بإسناده عن علي (عليه السلام) (في حديث الأربعمائة) قال: وإذا أصاب أحدكم الدابة وهو في صلاته فليدفنها ويثقل عليها أو يصيرها في ثوبه حتى ينصرف. (9325) 4 - محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن أبان عن محمد قال: كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا وجد قملة في المسجد دفنها في الحصى. (9326) 5 - وعن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) إذا وجدت قملة وأنت تصلي فادفنها في الحصى. (9327) 6 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن محمد بن

1 - الكافي 3: 367 / 2. 2 - التهذيب 2: 330 / 1359. 2 - الفقيه 1: 24 / 1068. 3 - الخصال: 622. 4 - الكافي 3: 367 / 4. 5 - الكافي 3: 367 / 6. 6 - التهذيب 2: 329 / 1352. (*)
